اسم مشتق من الذكوة وهي الجمرة الملتهبة والمراد
بالذكوات الربوات البيض الصغيرة المحيطة بمقام أمير
المؤمنين علي بن أبي طالب{عليه السلام}
شبهها لضيائها وتوهجها عند شروق الشمس عليها لما فيها
موضع قبر علي بن أبي طالب {عليه السلام}
من الدراري المضيئة
{در النجف}فكأنها جمرات ملتهبة وهي المرتفع من الأرض،
وهي ثلاثة مرتفعات صغيرة نتوءات بارزة في أرض الغري وقد
سميت الغري باسمها، وكلمة بيض لبروزهاعن الأرض.وفي رواية
إنّها موضع خلوته أو إنّها موضع عبادته وفي رواية أخرى
في رواية المفضل عن الإمام الصادق {عليه السلام}قال:
قلت:يا سيدي فأين يكون دار المهدي ومجمع المؤمنين؟
قال:يكون ملكه بالكوفة، ومجلس حكمه جامعها
وبيت ماله ومقسم غنائم المسلمين مسجد
السهلة وموضع خلوته الذكوات البيض

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education &
Scientific Research
Research & Development
Department

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير

No.:
Date:

الرقم: ب ت ع/ ٥٠٤٩
التاريخ: ١٤/٨/٢٠٢٢

ديوان الوقف الشيعي / دائرة البحوث والدراسات

م/ مجلة الذكوات البيض

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة الى كتابكم المرقم ١٠٤٦ والمؤرخ ١٢/٢٨ /٢٠٢١ والحاقاً بكتابنا المرقم ب ت ٥٧٤٤/٤ في ٢٠٢١/٩/٦ ، والمتضمن أستحداث مجلتكم التي تصدر عن الوقف المذكورة أعلاه ، وبعد الحصول على الرقم المعياري الدولي المطبوع وانشاء موقع الكتروني للمجلة تعتبر الموافقة الواردة في كتابنا أعلاه موافقة نهائية على أستحداث المجلة.

... مع وافر التقدير

أ.م.د حسين صالح حسن
المدير العام لدائرة البحث والتطوير / وكالة
٢٠٢٢/١/١٢

نسخة منه الى:
- قسم الشؤون العلمية / شعبة التأليف والنشر والترجمة / مع الأوراق.
- الصادرة.

مهند ابراهيم
١٠ / كانون الثاني

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي – دائرة البحث والتطوير – القصر الأبيض – المجمع الثربوي – الطابق السادس

إشارة إلى كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير
المرقم ٥٠٤٩ في ٢٠٢٢/٨/١٤ المعطوف على إعمامهم
المرقم ١٨٨٧ في ٢٠١٧/٣/٦
تُعدّ مجلة الذكوات البيض مجلة علمية رصينة ومعتمدة للترقيات العلمية.

الذكوات البيض

مجلة علمية فكرية فصلية محكمة تصدر عن
دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

العدد (١٦)
السنة الثالثة المجلد الثالث
ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥م

العدد (١٥) السنة الثالثة ذي الحجة ١٤٤٦ هـ حزيران ٢٠٢٥ م
رقم الإيداع في دار الكتب والو ثائق (١١٢٥)
الرقم المعياري الدولي ISSN 2786-1763

الذكوات البيض

عمار موسى طاهر الموسوي
مدير عام دائرة البحوث والدراسات
رئيس التحرير
أ.د. فائز هاتو الشرع
مدير التحرير
حسين علي محمد حسن الحسني
هيأة التحرير
أ.د. عبد الرضا بهية داود
أ.د. حسن منديل العكيلي
أ.د.نضال حنش الساعدى
أ.د. حميد جاسم عبود الغرابي
أ.م.د. فاضل محمد رضا الشرع
أ.م.د. عقيل عباس الريكان
أ.م.د. أحمد حسين حيال
أ.م .د. صفاء عبدالله برهان
م.د.موفق صبرى الساعدى
م.د.طارق عودة مرى
م.د. نوزاد صفر بخش
هيأة التحرير من خارج العراق
أ.د.نور الدين أبو لحية / الجزائر
أ.د. جمال شلبي/ الاردن
أ.د. محمد خاقانى / إيران
أ.د. مها خير بك ناصر / لبنان

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ – أيلول ٢٠٢٥ م

التدقيق اللغوي
م.د. مشتاق قاسم جعفر

الترجمة الانكليزية
أ.م.د. رافد سامي مجيد

الذكوات البيض

مجلة علمية فكرية فصلية محكمة تصدر عن
دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٥ م

العنوان الموقعي
مجلة الذكوات البيض
جمهورية العراق
بغداد /باب المعظم
مقابل وزارة الصحة
دائرة البحوث والدراسات
الاتصالات
مدير التحرير
٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١
صندوق البريد / ٣٣٠٠١
الرقم المعياري الدولي
ISSN ١٧٦٣-٢٧٨٦
رقم الإيداع
في دار الكتب والوثائق(١١٢٥)
لسنة ٢٠٢١
البريد الالكتروني
إيميل
off reserch@sed.gov.iq
hus65in@gmail.com

دليل المؤلف .....

١–أن يتسم البحث بالأصالة والجدّة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.

٢– أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:

أ. عنوان البحث باللغة العربية .

ب . اسم الباحث باللغة العربي، ودرجته العلمية وشهادته.

ت . بريد الباحث الإلكتروني.

ث . ملخصان: أحدهما باللغةِ العربية والآخر باللغةِ الإنكليزية.

ج . تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.

٣–أن يكونَ مطبوعًا على الحاسوب بنظام(office Word) ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزّأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُزوَّد هيأة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجدت، في مكانِها منَ البحثِ، على أن تكونَ صالحةً مِنَ الناحيةِ الفنيَّة للطباعة.

٤–أن لا يزيدَ عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4).

٥. يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصفية APA

٦–أن يلتزم الباحث بدفعِ أُجُور النشر المحدَّدة البالغة (٧٥،٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقيّ، أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية.

٧–أن يكونَ البحثُ خاليًا مِنَ الأخطاءِ اللغوية والنحوية والإملائيَّة.

٨–أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامِها على النحو الآتي:

أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.

ب . اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢)

أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .

٩–أن تكونَ هوامش البحثِ بالنظام الأكتروني(تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢.

١٠–تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم،والمسافة بين الأسطر (١) .

١١–في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضّل النسخ من المصحف الالكتروني المتوافر على شبكة الانترنيت.

١٢–يبلَّغ الباحث بقرارِ صلاحيَّة النشر أو عدمها في مدَّةٍ لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصولهِ إلى هيأةِ التحرير.

١٣–يلتزمُ الباحث بإجراءِ تعديلات المحكّمين على بحثهِ وفق التقارير المرسلة إليهِ وموافاةِ المجلة بنسخةٍ معدَّلةٍ في مدَّةٍ لا تتجاوزُ (١٥) خمسة عشر يومًا.

١٤–لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.

١٥–لاتعاد البحوث الى أصحابها سواء قُبلت أم لم تُقبل.

١٦–تكون مصادر البحث وهوامشه في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.

١٧–يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.

١٨–يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الأستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.

١٩–يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، واذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.

٢٠–تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.

٢١–ترسل البحوث إلى مقر المجلة – دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي بغداد – باب المعظم)

أو البريد الإلكتروني:(hus65in@Gmail.com) (off reserch@sed.gov.iq) بعد دفع الأجور في مقر المجلة

٢٢–لا تلتزمُ المجلة بنشر البحوث التي تُخلُّ بشرطٍ من هذهِ الشروط .

مجلة علمية فكرية فصلية محكمة تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

محتوى العدد (١٦) المجلد الثالث

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	التسويق السياسي للانتخابات في العصر الرقمي	أ.د عواطف علي خريسان زهور عبد الصاحب مسلم	٨
٢	العلاقة بين العبء الذاتي والدعم الاجتماعي المدرك لدى أمهات الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة	آيات محسن جابر أ.د. ستار جبار غانم	٢٦
٣	التوجيه التداوليّ للمفاهيم الأساسية لنظرية الأفعال الكلاميّة في النّص القرآنيّ	الباحث: رعد محسن عبد أ.د. نعمة دهش فرحان	٤٨
٤	مراتب الصناعات عند إخوان الصفا	الباحثة: دينا فاروق جاسم أ. م. د. قيس فالح ياسين	٦٦
٥	الأمة والوطن في الفقه الإسلامي	آيات محمد كاظم أ. م. د. منذر عبيس متعب	٨٢
٦	السلوك العدائي ضد المرأة في محافظة بابل ١٩٩٣-٢٠٢٠ (دراسة اجتماعية تاريخية)	م. د. أرشد حمزة حسن أ.د . مشتاق طالب حسين	٩٨
٧	تمثلات الصمت في سلسلة أباييل (ملحمة الطين والنار)	م. د. دنيا فهيم عواد	١١٤
٨	العملات الرقمية ومدى تحقق مناط النقد فيها دراسة أصولية	م.د. ثمارة إبراهيم محسن	١٢٦
٩	An Investigative Study on the Impact of Classroom Discourse Interaction on Enhancing the Oral Performance of Iraqi EFL 5th Preparatory School Students	Asst. Prof. Dr. Husam Mohammed Kareem	١٤٢
١٠	النقد التاريخي وعلاقته بالنقد الحديث دراسة في مستويات التكامل المعرفي بين المنهجين	م. محمد حسن علي	١٦٦
١١	استراتيجيتي المكعب والتخيل وأثرهما في التحصيل الرياضي لدى تلاميذ الصف الخامس الابتدائي	م.م. حسام كريم كاظم	١٨٤
١٢	قواعدُ التفسيرات تضمنها تفسيرأبي السعود-سورة الفاتحة أنموذجا-	الباحث: أمير حسن عبد علي	١٩٨
١٣	A Velarization Study inEnglish Language	Khuloud Waleed Majeed Mahmood	٢١٢
١٤	مركزية الوحي في علم الكلام الجديد: عبد الجبار الرفاعي أنموذجاً	م. م. منتظر كريم قاسم	٢٢٤
١٥	تراجم ومرويات اهل البيت وذريتهم (عليهم السلام)في كتاب (مختار مختصر تاريخ بغداد) لابن جزلة البغدادي (ت ٤٩٣هـ/ ١١٠٠م)	م.م. حسام كريم كاظم	٢٣٨
١٦	تحليل محتوى كتب الكيمياء للمرحلة المتوسطة على وفق مهارات التفكير المستقبلي	م. وسن موحان محسن حمزة	٢٥٠
١٧	أحكام العدد والمعدود وأغراضهما البلاغية	م. د. سنان حامد كامل	٢٦٤
١٨	دور المراكز العلمية في نشر الوعي الفكري في بغداد من القرن الخامس الى السادس الهجري	م. م. أحمد جويد عبد علي	٢٨٠
١٩	تراجم أشهر علماء مدينة اسكاف خلال العصر العباسي	م. م. فراس محمد جاسم	٢٩٨
٢٠	السياسة الوقفية في العصر العباسي: دراسة تاريخية في الوظيفة الاقتصادية والاجتماعية للمؤسسات الوقفية	الباحث: محمد سادر حمدان	٣١٠
٢١	وسائل تربية الطفل من خلال القرآن الكريم وألسنه النبوية	الباحث: محمد مهدي شهاب	٣٢٢
٢٢	أثر الذكاء الاصطناعي في مهارات التفكير الابداعي لدى طلبة الصف الثاني المتوسط في مادة التربية الفنية	الباحث: حيدر صبري عبد	٣٣٤
٢٣	المرأة والآخر في الرواية الجديدة:قهر مقاومة واكتشاف للذات	الباحث:حسنين عبد طارش	٣٤٦
٢٤	دستورية تمديد عمل المجالس التشريعية «دراسة مقارنة»	م. م. حسين جاسم شاتي	٣٦٦

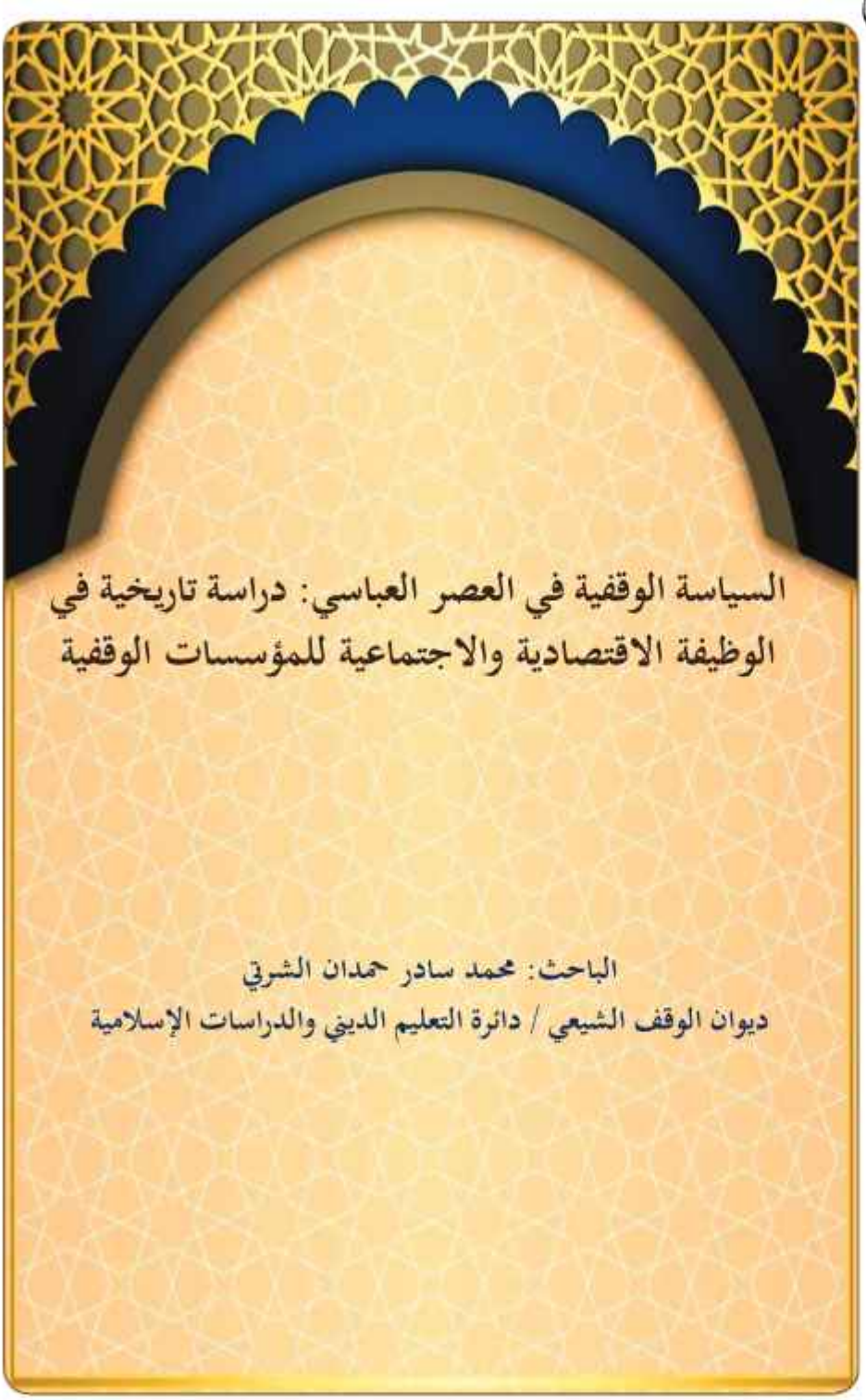
السياسة الوقفية في العصر العباسي: دراسة تاريخية في الوظيفة الاقتصادية والاجتماعية للمؤسسات الوقفية
الباحث: محمد سادر حمدان الشرتي
ديوان الوقف الشيعي / دائرة التعليم الديني والدراسات الإسلامية

المستخلص :

يُعد الوقف أحد أبرز المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية في الحضارة الإسلامية، وقد لعب دورًا محوريًا في الحياة العامة خلال العصر العباسي. يهدف هذا البحث إلى دراسة السياسة الوقفية التي انتهجتها الدولة العباسية من خلال تحليل وظيفتها الاقتصادية والاجتماعية، ومكانتها ضمن مؤسسات الدولة. يعتمد البحث على المنهج التاريخي التحليلي، مستندًا إلى مصادر أصلية من كتب التراث الإسلامي، إلى جانب دراسات معاصرة. ويناقش البحث كيف تعاملت الدولة العباسية مع الأوقاف من حيث التنظيم والرقابة والتشجيع، ودورها في تمويل المرافق العامة مثل المدارس والمستشفيات والمساجد، إضافة إلى دورها في دعم الفئات الفقيرة. توصلت الدراسة إلى أن الوقف لم يكن مجرد نشاط خيري، بل كان أداة استراتيجية استُخدمت لضبط التوازن الاجتماعي، وتعزيز هيبة الدولة، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي .

الكلمات المفتاحية: السياسة , الوقف، العصر العباسي، الاقتصادية , الاجتماعية، المؤسسات .

Abstract:

Waqf (endowment) was one of the most prominent economic and social institutions in Islamic civilization, playing a central role in public life during the Abbasid era. This study aims to examine the waqf policy adopted by the Abbasid state by analyzing its economic and social functions and its position within state institutions. The research employs a historical-analytical methodology, drawing on original sources from classical Islamic literature as well as contemporary studies.

The study discusses how the Abbasid state approached waqf in terms of regulation, supervision, and encouragement, and highlights its role in financing public facilities such as schools, hospitals, and mosques, in addition to supporting impoverished segments of society. The study concludes that waqf was not merely a charitable activity, but rather a strategic tool employed to maintain social balance, reinforce state authority, and achieve economic stability..

Keywords: policy, Waqf, Abbasid era, economic, social, institutions.

المقدمة:

شهد العصر العباسي ازدهارًا ملحوظًا في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وكان لنظام الوقف دور محوري في هذا الازدهار. فالوقف، باعتباره مؤسسة إسلامية عريقة، لم يكن مجرد وسيلة لتصريف أموال الخير، بل تحوّل إلى أداة فعّالة لإدارة الموارد وتنمية المجتمع. وقد ساهمت السياسة الوقفية العباسية في توجيه الأوقاف نحو مجالات حيوية كالتعليم، والرعاية الصحية، والبنية التحتية، مما أوجد شبكة دعم اجتماعي واقتصادي قلّلت من حدة الأزمات، ورسخت مبادئ التكافل والعدالة الاجتماعية.

كما تميزت هذه السياسة بتنظيم إداري ورقابي متطور نسبيًا، شمل توثيق الأوقاف وتعيين نظار مختصين يخضعون للمحاسبة، وهو ما أضفى على الأوقاف طابعًا مؤسسيًا واضحًا. وارتبطت الأوقاف بالنهضة العلمية والفكرية في العصر العباسي من خلال تمويل المدارس والمكتبات والمراكز العلمية، مما ساعد على استمرار النشاط الثقافي

والفكري.

و انطلاقًا من أهمية هذا الموضوع، يسعى هذا البحث إلى دراسة السياسة الوقفية العباسية بوصفها ظاهرة اقتصادية واجتماعية متكاملة، من خلال تتبع نشأتها، وآليات تنظيمها، ووظائفها، وآثارها في المجتمع العباسي، مستندًا إلى المصادر التاريخية والفقهية. كما يهدف إلى إبراز دور الأوقاف في تحقيق التنمية المستدامة في ضوء تجربة حضارية إسلامية ثرية.

أهمية البحث

تبرز أهمية هذا البحث من كونه يُعيد قراءة مؤسسة الوقف في ضوء السياسة العامة للدولة، متجاوزًا النظرة الفقهية التقليدية، ليفتح آفاقًا لفهم دور الوقف كمؤسسة تنموية ضمن النظام الإداري العباسي.

إشكالية البحث

الى اي مدى اسهمت السياسة الوقفية العباسية في إدارة الموارد، وتحقيق التنمية الاجتماعية، وما ملامح التنظيم الإداري والرقابي الذي طُبّق على الأوقاف في تلك الفترة؟

أهداف البحث

١. بيان مفهوم الوقف ومكانته في الفكر الإسلامي.
٢. تحليل دور الدولة العباسية في تنظيم وإدارة الأوقاف.
٣. دراسة الوظائف الاقتصادية والاجتماعية للمؤسسات الوقفية.
٤. إبراز أثر الوقف في دعم الخدمات العامة وتحقيق العدالة الاجتماعية.

منهجية البحث

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال تتبع النصوص والمصادر التاريخية المتعلقة بالأوقاف في العصر العباسي، وتحليل دور الدولة في إدارتها، مع مقارنة جزئية بالممارسات في عصور سابقة ولاحقة.

الكلمات المفتاحية : السياسة , الوقف، العصر العباسي، الاقتصادية ، الاجتماعية، المؤسسات .

السياسة : لغةً: من الفعل «ساس» أي قام على الأمر بما يصلحه، ويقال: «ساس القوم» أي تولّى أمرهم وقادهم لما فيه مصلحتهم.

السياسة اصطلاحًا: هي فن إدارة شؤون الدولة والمجتمع بما يحقق المصلحة العامة ويحافظ على النظام، وتشمل وضع الخطط والأنظمة وتنفيذها لتحقيق أهداف معينة (١).

الوقف : لغةً : الوقف في اللغة يعني الحبس و المنع. يقال: «وقّف الشيء» أي حبسه ومنع التصرف فيه (٢).

اصطلاحًا : عرّفه ابن قدامة بقوله: «حبس الأصل وتسبيل المنفعة»، أي جعل العين الموقوفة غير قابلة للبيع أو الهبة، وتخصيص ريعها لجهة بر أو مصلحة مشروعة (٣).

العصر العباسي : العصر العباسي هو المرحلة التاريخية الممتدة من عام ١٣٢هـ/٧٥٠م و يعتبر مؤسس الدولة العباسية هو أبو العباس عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس، الملقب بـ السفاح اذ تولّى الخلافة سنة ١٣٢هـ / ٧٥٠م بعد نجاح الدعوة العباسية في الإطاحة بالدولة الأموية بمساعدة أبي مسلم الخراساني. لقّب بالسفاح لشدّته في القضاء على خصومه الأمويين وتوطيد أركان الدولة الجديدة، وهو الذي وضع الأساس الإداري والسياسي للدولة العباسية التي استمرت قرونًا لاحقة (٤)، حينما تمكنت الدعوة العباسية من إسقاط الدولة الأموية ، إلى عام ٦٥٦هـ/١٢٥٨م في عهد الحاكم المستعصم بالله حيث قتل على يد هولاكو و بذلك انتهت الخلافة العباسية (٥)، وهو تاريخ سقوط بغداد على يد المغول. اتخذ العباسيون من بغداد عاصمة لهم، فكانت مركز إشعاع حضاري و فكري، وازدهرت فيها العلوم الشرعية والعقلية، والآداب والفنون، كما شهدت نهضة اقتصادية وتجارية واسعة بفضل شبكة طرق المواصلات والتجارة العالمية. تميز هذا العصر بالتنوع الثقافي نتيجة انفتاحه على شعوب

متعددة من الفرس والترك والسريان وغيرهم، وبالنظم الإدارية المتطورة التي ساعدت على إدارة الدولة المترامية الأطراف. كما شهد نظام الوقف فيه تنظيمًا مؤسسيًا جعل منه ركيزة اقتصادية واجتماعية هامة، مما أسهم في دعم التعليم والرعاية الصحية والمرافق العامة، وجعل العصر العباسي من أزهى فترات الحضارة الإسلامية وأكثرها تأثيرًا في التاريخ الإنساني(٦).

الاقتصادية: هي الصفة المنسوبة إلى الاقتصاد، وتشير إلى كل ما يتعلق بإنتاج السلع والخدمات، توزيع الموارد، و إدارة الأموال، بهدف تحقيق الكفاءة في تلبية حاجات الأفراد والمجتمع. و في السياق التاريخي، تشمل النظم والأنشطة التي تنظّم الثروة وتوزيعها داخل الدولة (٧).

الاجتماعية: هي الصفة المنسوبة إلى المجتمع، وتشير إلى كل ما يتعلق بالعلاقات والتفاعلات بين الأفراد والجماعات، وتنظيم شؤونهم بما يحقق التضامن والتكافل والاستقرار. وفي السياق التاريخي، تشمل النظم والقيم والمؤسسات التي تدعم البناء المجتمعي وتحافظ على تماسكه. و الاجتماعية هي مجموع الظواهر والعلاقات والتفاعلات التي تنشأ بين الأفراد و الجماعات داخل المجتمع، و تشمل القيم و الأعراف و السلوكيات التي تنظم حياتهم وتحقق التماسك الاجتماعي. وتمثل الاجتماعية جانبًا أساسيًا في دراسة النظم والمؤسسات، إذ تسعى إلى فهم كيفية تأثير هذه العلاقات على استقرار المجتمع وازدهاره. و في سياق الوقف، تشير الاجتماعية إلى الوظائف التي تؤديها الأوقاف في تعزيز الروابط المجتمعية، وتحقيق التكافل بين أفراده، و ضمان توزيع الموارد بعدالة، بما يسهم في دعم الشرائح الضعيفة و تحقيق الانسجام الاجتماعي (٨).

المؤسسات: كيانات أو نظم اجتماعية واقتصادية أو سياسية، تُنشأ لتحقيق أهداف محددة، وتتميز بوجود هيكل تنظيمي وقواعد ولوائح تحكم عملها، مع توزيع واضح للأدوار والمهام بين أفرادها. وهي تمثل الإطار الذي يتم من خلاله تنظيم الأنشطة والخدمات لتلبية حاجات المجتمع. وفي السياق التاريخي، شملت المؤسسات في العصر العباسي المدارس، والمستشفيات، ودواوين الدولة، والمؤسسات الوقفية التي لعبت دورًا بارزًا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية(٩).

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والتاريخي للوقف الإسلامي

أولًا: تعريف الوقف في الفكر الإسلامي

الوقف في اللغة يعني «الحبس والمنع»؛ ومنه قولهم: «أوقف دابته»، أي منعها عن الحركة. أما في الاصطلاح، فقد عرّفه فقهاء المسلمين بأنه «حبس الأصل وتسبيل المنفعة»، أي أن يُحبس الشيء بحيث لا يُباع ولا يوهب، وتُصرف منافعه لجهة خيرية دائمة. وقد كان للوقف أساس شرعي في السنة النبوية، فعن عمر بن الخطاب أنه قال للنبي (صلى الله عليه وآله) : «إني أصبت أرضًا بخيبر لم أصب مالًا قط أنفس منه، فكيف تأمرني به؟» فقال النبي (صلى الله عليه وآله): «إن شئتَ حبّست أصلها وتصدّقت بها» (١٠).

اما الوقف في الفكر الإسلامي هو مؤسسة شرعية ذات أبعاد دينية واقتصادية واجتماعية، تقوم على حبس أصل المال — سواء كان عقارًا أو منقولًا — وتخصيص ريعه أو منفعته لوجه من وجوه البر والخير، مع بقاء الأصل ثابتًا لا يُباع ولا يُورث. وقد أقرّه الإسلام كصيغة متقدمة من الصدقة الجارية التي تمتد منافعها عبر الأجيال، محققًا بذلك مبدأ الاستدامة في العمل الخيري. و يحتل الوقف مكانة محورية في الفقه الإسلامي، إذ يتفق جمهور العلماء على أنه من أفضل القربات وأعظم الأعمال الصالحة، لما فيه من نفع متواصل للفرد والمجتمع. فهو وسيلة لحماية الأموال من الضياع، وضمان استثمارها في مشاريع نافعة، كتمويل المدارس والمستشفيات، و رعاية الفقراء و الأيتام، وصيانة المرافق العامة. كما أن الوقف يعكس رؤية الإسلام الشمولية في الجمع بين العبادة والتنمية، حيث تتجسد فيه القيم الروحية إلى جانب الأبعاد المادية، مما جعله أداة فعّالة في بناء الحضارة الإسلامية عبر العصور(١١).

ثانيًا: نشأة الوقف قبل العصر العباسي

نشأ الوقف في صدر الإسلام باعتباره صورة من صور البر الدائم والصدقة الجارية، وارتبط مباشرة بتعاليم الشريعة التي حثّت على الإنفاق في سبيل الله. وقد أسس النبي (صلى الله عليه و اله) هذا المبدأ من خلال توجيهه الصحابة إلى حبس الأصل وتسبيل المنفعة، كما في حديث عمر بن الخطاب حين أصاب أرضًا بخيبر، فقال له النبي (صلى الله عليه وآله) : «إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها» (١٢) . وبعد ذلك أول تأصيل شرعي واضح لمفهوم الوقف.

خلال هذه الفترة، كان الوقف في الغالب ذا طابع خيري عام، يوجّه ريعه للمساجد، والفقراء، والمساكين، وابن السبيل. ولم يكن بعدُ قد بلغ مرحلة التنظيم الإداري، بل كان قائمًا على الثقة والالتزام الديني، مما ساعد على ترسيخ مكانته كمؤسسة دينية واجتماعية فاعلة في حياة المسلمين منذ البدايات الأولى (١٣).

وفي العصر الأموي (٤١–١٣٢هـ) شهد تطورًا ملحوظًا في مؤسسة الوقف، حيث بدأ يأخذ شكلًا إداريًا أوضح مقارنة بمرحلة صدر الإسلام. فقد توسعت رقعة الدولة الإسلامية واتسعت مواردها، مما أتاح للأمراء وكبار التجار ووجهاء المجتمع تخصيص أوقاف كبيرة لدعم المساجد والمدارس والمرافق العامة.

كما ظهر في العصر الأموي التنوع في أغراض الوقف، فإلى جانب الأوقاف على المساجد والفقراء، وُجدت أوقاف على المدارس القرآنية، وحفر الآبار، وصيانة الطرق والجسور، وهي أوجه جديدة لم تكن منتشرة بهذا القدر في صدر الإسلام.

ورغم أن الدولة لم تُنشئ جهازًا رسميًا خاصًا بالأوقاف بعد، إلا أن القضاء كان له دور في الإشراف على تنفيذ شروط الواقفين، مما مهّد لظهور نظام أكثر تنظيمًا في العصر العباسي. وهكذا، مهد العصر الأموي الأرضية لمرحلة الازدهار الوقفي اللاحقة (١٤).

مع قيام الدولة العباسية سنة ١٣٢هـ، شهد نظام الوقف طفرة كبيرة في التنظيم والتوسع، إذ أصبحت مؤسسة الوقف أكثر استقلالًا ووضوحًا من الناحية الإدارية والمالية. استفاد العباسيون من التجربة الوقفية السابقة في العهد الأموي، لكنهم أضافوا إليها عناصر مؤسسية جديدة، مثل تعيين نُظّار رسميين للأوقاف، وتوثيقها في سجلات المحكمة الشرعية، وحفظ نسخ منها في دواوين الدولة.

في بغداد، عاصمة الخلافة، أنشأ الخلفاء والعلماء والتجار أوقافًا متنوعة لدعم المدارس النظامية، والمستشفيات البيمارستانية، وخانات المسافرين، إضافة إلى مشاريع البنية التحتية. وكان هارون الرشيد والمأمون من أبرز الخلفاء الذين شجعوا على الوقف، حيث رُصدت أموال وأراضٍ زراعية ضخمة لخدمة التعليم والرعاية الصحية.

تميز العصر العباسي كذلك بتوسع مجالات الوقف لتشمل الصناعة والزراعة، إذ وُقفت البساتين والمطاحن والمزارع لتمويل مشاريع عامة وخيرية، مما جعل الوقف مصدرًا مهمًا لدعم الاقتصاد واستقراره.

كما فرضت الدولة رقابة صارمة على النظار، لضمان تنفيذ شروط الواقفين ومنع التلاعب بالأموال. وهكذا أصبح الوقف في العصر العباسي ركيزة اقتصادية واجتماعية، وأداة أساسية لتحقيق التكافل الاجتماعي واستمرار النهضة العلمية (١٥).

ثالثًا: انواع وخصائص الوقف الإسلامي

أنواع الوقف في العصر العباسي:

شهد العصر العباسي تطورًا كبيرًا في نظام الوقف من حيث أنواعه وأهدافه، إذ أصبح أداة اقتصادية واجتماعية وثقافية أساسية، ويمكن تصنيف الأوقاف العباسية إلى الأنواع التالية:

١ . الوقف الخيري (العام)

كان هذا النوع هو الأكثر انتشارًا، إذ خصص العباسيون أوقافًا ضخمة لخدمة مصالح عامة.

أمثلة: إنشاء المستشفيات مثل بيمارستان الرشيد في بغداد، الذي وقف عليه هارون الرشيد أموالاً وأراضي

لضمان استمرار خدماته الطبية المجانية، تمويل المدارس الكبرى مثل المدرسة النظامية التي أنشأها الوزير نظام الملك في القرن الخامس الهجري، تخصيص أوقاف للمكتبات العامة مثل بيت الحكمة الذي دعم حركة الترجمة والنشر العلمي(١٦).

٢. الوقف الأهلي أو الذُرّي

استُخدم لحماية أموال العائلات وضمان دخل ثابت للأبناء والأحفاد، خصوصًا بين كبار رجال الدولة والعلماء(١٧).

٣. الوقف المشترك

جمع بين مصالح الأسرة والمجتمع، فجزء من الريع يُصرف للذرية، والباقي يُوجه لجهات خيرية (١٨).

٤. الوقف على المهن والفئات

ظهر في العصر العباسي أوقاف متخصصة لدعم أصحاب المهن أو الفئات الاجتماعية (١٩).

٥. الوقف المؤقت

رغم ندرة هذا النوع، إلا أن بعض الفقهاء الحنفية في بغداد أجازوه، فقام بعض الواقفين بوقف عقارات أو أراضٍ لفترة محددة ثم تعود ملكيتها(٢٠).

من أهم خصائص الوقف الإسلامي:

١. الديمومة: الديمومة في الوقف تعني بقاء أصل المال أو العين الموقوفة ثابتًا غير قابل للبيع أو الهبة أو الإرث، مع استمرار الانتفاع بعوائده للأغراض المحددة من الواقف على مر الزمن (٢١).

٢. الاستقلال المالي: لا يخضع الوقف مباشرة لخزينة الدولة، مما جعله مصدرًا مستقلًا لتمويل الخدمات (٢٢).

٣. الطابع التنموي: يعني توجيه موارده نحو مشاريع إنتاجية وخدمية مستدامة، مثل بناء المدارس والمستشفيات وشق الطرق، بما يحقق النفع العام ويعزز البنية الاقتصادية والاجتماعية، ويساهم في التنمية المستمرة للمجتمع دون استنزاف الأصل الموقوف.

لطالما شكّلت الأوقاف في التاريخ الإسلامي مثالًا عمليًا على نموذج «الاقتصاد الموازن»، إذ تجاوزت دورها الخيري التقليدي إلى أن تصبح نظامًا اقتصاديًا موازٍ ومستقلًا عن الخزينة العامة. هذا النموذج كان يعمل على تقديم خدمات اجتماعية وإنسانية حيوية — من تعليم وصحة وبنية تحتية — دون أعباء تُذكَر على الدولة، بل بالعكس، كان يخفف الضغط المالي عنها. كما اكتسبت الأوقاف إدارة خاصة بشكل مستقل عن السلطات الرسمية، ما أتاح لها الاستمرار المؤسسي والديمومة المالية، فجعلها شبكة أمان اجتماعي واقتصادي متوازٍ ومتكامل. ويعلّق عليها المؤرخ الاقتصادي **Murat Çizakça** بأنها في التاريخ الإسلامي «وفّرت طوال الوقت الخدمات الأساسية دون كلفة على الدولة»، مع تأكيد الحاجة إلى تطوير شكل جديد في العصر الحديث يُحافظ على استقلاليتها ويعزّز دورها التنموي (٢٣).

رابعًا: الفرق بين الوقف والزكاة والصدقة

الصدقة والزكاة والوقف في الإسلام: التعريف والفروق

الصدقة: هي ما يخرجه المسلم طوعًا من ماله لوجه الله تعالى، دون إلزام شرعي بمقدار معين، وقد تكون مادية أو معنوية، وتشمل الصدقة الجارية التي يمتد نفعها بعد وفاة صاحبها، مثل بناء مسجد أو حفر بئر. وهي أوسع من الزكاة من حيث الأبواب والمقاصد، إذ يجوز صرفها لأي وجه من وجوه الخير.

الزكاة: عبادة مالية واجبة على أصناف محددة من الأموال (مثل الأنعام الثلاثة: الإبل، البقر، الغنم، ومحاصيل الزروع والثمار، والذهب والفضة النقدية). وهي حق مالي للفقراء والمستحقين مذكور في القرآن الكريم ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ سورة البقرة: الآية (٤٣) (٢٤).

أما الوقف فهو حبس أصل المال ومنع بيعه أو هبته أو وراثته، مع تخصيص ريعه وأرباحه لوجه من وجوه البر، بشكل

دائم أو طويل الأمد. يتميز الوقف عن الصدقة والزكاة بأنه مشروع استثماري خيري مستمر، يحافظ على رأس المال ويستثمره لخدمة المجتمع، في حين تُستهلك أموال الزكاة والصدقة غالبًا مباشرة في الإنفاق (٢٥).

الفروق الأساسية: الصدقة غالبًا آنية، الزكاة واجبة محددة النسبة والمصارف، الوقف دائم الأثر ويحافظ على الأصل.

المبحث الثاني: السياسة الوقفية في العصر العباسي – التنظيم والدور الرسمي

أولًا: موقف الدولة العباسية من مؤسسة الوقف

منذ تأسيس الدولة العباسية عام ١٣٢هـ، أولت الحكومة العباسية أهمية كبيرة لمؤسسات الوقف، ليس فقط من الناحية الدينية، بل كوسيلة لتثبيت السلطة المركزية، ودعم الفئات المجتمعية ذات التأثير كالعلماء، وأصحاب الحرف، وطلاب العلم. وقد أظهر الحكام العباسيون، خصوصًا في القرنين الثاني والثالث الهجري، اهتمامًا إداريًا بتنظيم الأوقاف من حيث الإشراف والتوثيق، مما يعكس تحولها إلى جزء من السياسات العامة للدولة.

وقد ورد في كتاب تاريخ بغداد للخطيب البغدادي إشارات كثيرة إلى مؤسسات وقفية عملاقة مثل المستشفيات والمدارس التي كانت تُدار بوقف رسمي بإشراف الخليفة أو أحد رجالات الدولة (٢٦).

ثانيًا: تنظيم الوقف في الدولة العباسية

في العصر العباسي، شهد نظام الوقف تنظيمًا إداريًا متطورًا أسهم في تعزيز دوره الاقتصادي و الاجتماعي وذلك من خلال :

أولًا: تعيين نُظّار الأوقاف كان يتم بإشراف الدولة، حيث تُسند المهمة لشخص يتمتع بالكفاءة والأمانة، ويكون مسؤولًا عن إدارة أصول الوقف وتنفيذ شروط الواقف بدقة، مع خضوعه لرقابة دورية من السلطة القضائية أو الإدارية العليا، وإمكانية عزله عند ثبوت التقصير. فأن الناظر يُحاسب على الدخل والمصروفات لضمان النزاهة والشفافية في اداء عمله.

ثانيًا: توثيق الأوقاف أصبح إجراءً إلزاميًا، حيث تُسجَّل جميع الأوقاف في سجلات المحكمة الشرعية، مع حفظ نسخ من الوثائق في دواوين الدولة، وهو ما ضمن حماية الحقوق ومنع التلاعب بالأصول الوقفية. هذا النظام التوثيقي أتاح إدارة أكثر تنظيمًا وشفافية، ورسّخ مكانة الوقف كمؤسسة قانونية مؤثرة في المجتمع العباسي (٢٧).

المبحث الثالث: الوظيفة الاقتصادية للوقف: دعم الموارد والخدمات

أولًا: الوقف كمصدر تمويل مستقل

في العصر العباسي، شكّل الوقف أحد أهم مصادر التمويل المستقلة عن بيت المال، مما جعله ركيزة أساسية في دعم الاستقرار الاقتصادي للدولة. فقد امتلكت الأوقاف أصولًا متنوعة شملت الأراضي الزراعية، العقارات، والمتاجر التي كانت تدرّ عوائد ثابتة تُخصص لتمويل مشاريع عامة وخدمات أساسية، مثل إنشاء وصيانة المستشفيات والمدارس، وتجهيز المساجد.

كما لعبت الأوقاف دورًا مهمًا في تغطية النفقات الجارية للمؤسسات، بما في ذلك رواتب المعلمين، الأطباء، والقضاة، إضافة إلى دعم برامج المساعدات الاجتماعية للفقراء والمحتاجين.

وتشير الوثائق التاريخية إلى أن هذه الموارد المستدامة مكنت الدولة من مواجهة فترات الاضطراب السياسي والاقتصادي دون اللجوء المفرط إلى فرض الضرائب التي تثقل كاهل المواطنين.

وقد أكد أبو يعلى أن الأوقاف في الدولة العباسية وفرت موارد دائمة ساعدتها على تجاوز الأزمات المالية، وضمنت استمرار الخدمات العامة، مما جعلها أداة استراتيجية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء (٢٨).

ثانيًا: الوقف كآلية لتحقيق العدالة الاجتماعية

كان الوقف في العصر العباسي أحد أهم الآليات لتحقيق العدالة الاجتماعية، إذ وُجّهت موارده لخدمة مختلف شرائح المجتمع، خاصة الفئات الضعيفة والمهمشة. فقد خصصت الأوقاف لدعم الفقراء والمحتاجين، وتمويل الملاجئ

ودور الأيتام، وتقديم المساعدات العينية والنقدية، مما أسهم في سد الفجوات المعيشية بين الأغنياء والفقراء. كما ساعد الوقف في توفير فرص تعليمية متكافئة من خلال تمويل المدارس والمكتبات، الأمر الذي منح أبناء الطبقات الدنيا إمكانية التعلم والارتقاء الاجتماعي.

لقد ساعد هذا النظام على تقليل التفاوت الطبقي وتعزيز روح التضامن والمسؤولية المشتركة، إذ كان يقوم على مبدأ توزيع المنافع بشكل مستدام دون المساس بأصل المال الموقوف. ويؤكد ابن خلدون في المقدمة أن الوقف وسيلة لتحقيق التوازن بين طبقات المجتمع وحفظ النظام الاجتماعي، وهو ما جعل منه أداة فعالة لترسيخ مبادئ التكافل والعدالة.

يقول ابن خلدون في المقدمة:

«الوقف وسيلة لتحقيق التوازن بين الأغنياء والفقراء، وللحفاظ على النظام الاجتماعي.»(٢٩).

ثالثًا: تنوع استخدامات الوقف الاقتصادية

شهد العصر العباسي ازدهارًا ملحوظًا في تنوع أوجه الإنفاق الوقفي، حيث لم يقتصر دوره على قطاع واحد، بل شمل مجالات متعددة أثرت في البنية الاقتصادية والاجتماعية للدولة. هذا التنوع كان انعكاسًا لطبيعة المجتمع العباسي المتقدم حضاريًا، وتداخل حاجاته بين التعليم والصحة والخدمات العامة، إضافة إلى الإعانة الاجتماعية. ومن أبرز مجالات استخدامات الوقف الاقتصادية:

١ – التعليم والمؤسسات العلمية

خصصت أموال الوقف لإنشاء المدارس والكتاتيب، وتمويل حلقات العلم في المساجد الكبرى مثل جامع المنصور وجامع سامراء.

شمل التمويل دفع رواتب المعلمين، وتوفير منح للطلاب (رواتب أو طعام أو سكن)، وتأمين الكتب والمخطوطات. بعض الأوقاف خصصت للعلماء والفقهاء، مما ضمن استمرار الحركة العلمية، وأسهم في النهضة الفكرية العباسية.

٢ – الرعاية الصحية والمستشفيات

شهد العصر العباسي تطورًا لافتًا في مجال الرعاية الصحية من خلال إنشاء البيمارستانات الوقفية، التي كانت تقدم خدمات علاجية مجانية للمرضى من مختلف الطبقات، إضافة إلى توفير الأدوية مجانًا. كما أسهمت الأوقاف في تمويل أجور الأطباء والممرضين، وتغطية نفقات الصيانة وشراء المعدات الطبية. ومن أشهر هذه النماذج بيمارستان الرشيد في بغداد، الذي عُدّ من أوائل المستشفيات الوقفية في العالم الإسلامي، وخصصت له موارد وقفية مستمرة لضمان استمرارية خدماته الطبية المتميزة (٣٠) .

٣– المرافق والخدمات العامة

ساهمت أموال الوقف في بناء وصيانة الطرق والجسور، خاصة على الطرق التجارية الكبرى.

تمويل حفر الآبار وبناء السقايات لتوفير المياه للمسافرين والمقيمين.

إنشاء الخانات (الفنادق) المجانية للمسافرين وطلاب العلم، مما ساعد في ازدهار الحركة التجارية والثقافية.

٤ – الإعانة الاجتماعية

١ . دعمت الأوقاف دور الأيتام والملاجئ، و وفرت الغذاء والكساء للفقراء والمساكين.

٢ . مساعدة الأرامل والمسنين من خلال منح مالية أو توفير مساكن.

٣ . تخصيص أوقاف لإطعام العامة في المناسبات الدينية أو أوقات الأزمات.

٥ – دعم الأنشطة الاقتصادية والإنتاجية

استثمرت بعض الأوقاف في الأراضي الزراعية والمشاريع التجارية، واستخدم ريعها لدعم أنشطة اقتصادية محلية. شجع ذلك على استقرار المجتمعات الريفية وزيادة الإنتاج، مما انعكس إيجابًا على الأمن الغذائي.

أدى هذا التنوع في استخدامات الوقف خلال العصر العباسي يعكس مدى إدراك المجتمع لأهمية توزيع الموارد على مختلف القطاعات، مما أسهم في تحقيق التنمية المتوازنة، وتعزيز الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، وخلق شبكة متكاملة من الخدمات التي دعمت الدولة والمجتمع على حد سواء.

رابعًا: أثر الوقف في استقرار الاقتصاد العباسي

شكّل الوقف في العصر العباسي ركيزة مهمة لاستقرار الاقتصاد، إذ وفر دخلاً ثابتاً ومستقراً للمؤسسات العامة، بعيداً عن تقلبات الإيرادات الضريبية أو الأزمات المالية التي قد تواجه الدولة. هذا التمويل المستقل مكّن العديد من المرافق الحيوية، مثل المستشفيات والمدارس والمساجد، من الاستمرار في أداء وظائفها حتى في فترات الاضطراب السياسي أو الحروب.

كما أسهم الوقف في تقليل الضغط على بيت المال، عبر تغطية جزء كبير من النفقات العامة، مما خفّض الحاجة إلى فرض ضرائب إضافية على المواطنين. وبتوجيه عائداته إلى الزراعة والصناعة، ساعد على تحريك عجلة الإنتاج وزيادة فرص العمل، مما انعكس إيجاباً على الدورة الاقتصادية. كذلك، وفّر نظام الوقف إطاراً قانونياً وإدارياً حافظ على الأصول الموقوفة، وضمان استدامة مواردها، الأمر الذي ساهم في تعزيز الاستقرار الاقتصادي على المدى الطويل (٣١).

المبحث الرابع: البُعد الاجتماعي للوقف: العدالة والتكافل والرعاية

أولًا: العدالة الاجتماعية كأداة لضبط التوزيع العادل للثروة

في العصر العباسي، كان الوقف إحدى أبرز الوسائل لتحقيق التوازن الاجتماعي والاقتصادي. فبدل أن تبقى الثروة مركزة بيد طبقة النخبة، أعاد الوقف توجيه جزء منها لخدمة المجتمع، وبخاصة الطبقات الفقيرة و الهشة. وقد اتخذت الأوقاف صورًا متعددة، مثل تخصيص ريع الأراضي الزراعية لصالح تمويل المستشفيات أو منح المساعدات الدائمة للأسر المحتاجة. هذه الآلية أوجدت توزيعًا عادلًا للموارد، يحدّ من التفاوت الطبقي ويعزز الاستقرار السياسي. و يمكن اعتبار هذا النظام نموذجًا مبكرًا لفكرة إعادة توزيع الدخل التي تتبناها اليوم السياسات المالية الحديثة. كما أن الإطار القانوني للوقف حمى هذه الموارد من الضياع، وجعلها بمنأى عن النزاعات السياسية أو الاقتصادية، مما عزز الاستمرارية والشفافية في تحقيق العدالة الاجتماعية.

من أبرز الأمثلة، وقف الخليفة المهدي العباسي أراضي واسعة في العراق، وجعل ريعها مخصصًا لتوزيع الطعام على الفقراء والمحتاجين في بغداد، وخاصة في مواسم الأعياد. هذا الوقف ساهم في تقليل فجوة الدخل بين الأغنياء والفقراء، وضمن استمرار المساعدات على مدار العام، لا في مواسم محددة فقط (٣٢).

ثانيًا: التكافل الاجتماعي كنظام مؤسسي دائم

لم يكن الوقف في العصر العباسي مجرّد إحسان فردي، بل مؤسسة قائمة بذاتها، لها أصول اقتصادية وإدارة ورقابة. كانت الأوقاف تمول مشاريع ضخمة كالخانات التي توفر المأوى و الغذاء للمسافرين، ودور الضيافة التي تطعم الفقراء، والملاجئ التي تحمي الأيتام والمحرومين. هذه المنشآت لم تعتمد على تبرعات وقتية، بل على أصول وقفية مستثمرة في التجارة أو الزراعة أو العقارات، ما وفر دخلًا مستدامًا يغطي النفقات التشغيلية على المدى الطويل. وقد ساهم ذلك في خلق شبكة أمان اجتماعي متكاملة، تقلل من اعتماد الأفراد على السلطة الحاكمة، وتدعم الاستقلالية الاقتصادية للفئات المستفيدة. هذا النظام يشبه في الفكر الاقتصادي المعاصر صناديق التمويل الخيري المستدام التي تدير أصولًا وتعيد استثمارها لصالح المشاريع الاجتماعية.

في العصر العباسي، أنشأ الوزير علي بن عيسى بن الجراح دارًا للضيافة في بغداد، كانت تقدم المأوى والغذاء للمسافرين والفقراء، وقد خصص لها أوقافًا عقارية تدر دخلًا ثابتًا لتغطية نفقاتها. وكان لهذه المؤسسة دور كبير في استقبال الحجاج والمسافرين من وإلى الحجاز(٣٣).

ثالثًا: الرعاية الاجتماعية وتنمية رأس المال البشري

امتد أثر الوقف ليشمل قطاعات التعليم والصحة والبنية التحتية. فقد أسهم في إنشاء المدارس الوقفية، وتخصيص رواتب للمعلمين، ومنح للطلاب، ما أدى إلى نشر العلم والمعرفة، وتعزيز النهضة العلمية التي اشتهرت بها الدولة العباسية. في الجانب الصحي، موّلت الأوقاف إنشاء البيمارستانات، وهي مستشفيات تقدم العلاج المجاني، وتوفر الأدوية ورواتب الكوادر الطبية. كما شملت الرعاية الاجتماعية مشاريع البنية التحتية، مثل الجسور والقنوات وحفر الآبار، وهي عناصر ساعدت على تحسين الحياة اليومية للمواطنين وزيادة الإنتاج و تحسين الاقتصاد. ومن منظور التنمية البشرية، فقد كان الوقف العباسي أداة متقدمة لرفع كفاءة المجتمع وزيادة رأس ماله البشري، عبر دمج الدعم المادي مع تطوير القدرات العلمية والمهنية.

رابعًا: الوقف كركيزة لبناء المجتمع المدني المستدام

من الناحية السوسيولوجية والسياسية، يمكن اعتبار الوقف العباسي نموذجًا أوليًا للشراكة بين المجتمع المدني والدولة. فقد وفرت الدولة التشريعات والإشراف القضائي لضمان نزاهة إدارة الأوقاف، بينما تكفّل الأفراد والمؤسسات الخيرية بالتمويل والتشغيل. هذا التكامل قلّل من الضغط المالي على ميزانية الدولة، ووفّر حلولًا مستقرة للمشاكل الاجتماعية، دون المساس باستقلالية الموارد الوقفية. كما شجّع المواطنين على المشاركة الفعالة في العمل الخيري، وجعل من الوقف أداة للتنمية المستدامة قبل أن يُعرف هذا المصطلح في الاقتصاد الحديث.

الخاتمة:

يتضح من خلال هذه الدراسة أن الوقف في العصر العباسي لم يكن مجرد نشاط خيري محدود، بل كان مؤسسة حضارية شاملة ذات أبعاد اقتصادية، اجتماعية، وثقافية. فقد ارتبط الوقف بالتشريع الإسلامي منذ بداياته، لكنه في العصر العباسي بلغ مستوى متقدمًا من التنظيم والإدارة، مما جعله ركيزة أساسية في بنية الدولة والمجتمع.

على الصعيد الاقتصادي، مثّل الوقف مصدرًا مستقرًا للتمويل، بعيدًا عن تقلبات الخزينة العامة. فقد شملت الأوقاف أراضي زراعية، عقارات، أسواقًا، ومؤسسات إنتاجية، أسهمت في تمويل التعليم، الصحة، والبنية التحتية. كما شكّل الوقف اقتصادًا موازيًا ساعد على استقرار المالية العامة، وقلّل اعتماد الدولة على الضرائب المباشرة، ما منحها مرونة في مواجهة الأزمات الاقتصادية.

أما من الناحية الاجتماعية، فقد كان الوقف أداة لتحقيق العدالة والتكافل، إذ وفّر خدمات للفقراء والأيتام والمرضى، وساهم في تقليل الفجوات الطبقية. ومن خلال توفير التعليم والعلاج مجانًا، أسهم الوقف في بناء مجتمع متماسك تسوده روح التعاون والمسؤولية المشتركة.

في الجانب الثقافي والتعليمي، لعب الوقف دورًا محوريًا في نشر المعرفة. فقد مول المدارس، الكتاتيب، ودور الكتب، ودعم العلماء والطلاب، مما ساهم في استمرار النهضة الفكرية والعلمية التي تميز بها العصر العباسي. شملت هذه النهضة العلوم الشرعية والطبيعية والفلسفية، ما جعل الوقف استثمارًا طويل الأمد في رأس المال البشري.

كما تميز النظام الوقفي العباسي بوجود آليات إدارية وقانونية متقدمة، مثل تعيين النظار، وتوثيق العقود الشرعية، والرقابة على الأصول لضمان استدامة العائدات. هذا التنظيم أتاح للوقف أن يحافظ على استقلاليته المالية، وفي الوقت نفسه يظل جزءًا من منظومة الدولة.

وعند النظر إلى التجربة الوقفية العباسية ككل، نجد أنها جسدت التوازن بين مصالح الدولة واحتياجات المجتمع، وجعلت من الوقف جسرًا للتواصل بين الموارد الخاصة والمشاريع العامة. إن هذا النموذج التاريخي يثبت أن النظم الإسلامية قادرة على إنتاج مؤسسات مستدامة تحقق التنمية الشاملة عبر الأجيال.

وبذلك، يمكن القول إن الوقف في العصر العباسي كان مؤسسة متكاملة جمعت بين القيم الشرعية، الكفاءة

الاقتصادية، والعدالة الاجتماعية، مقدمةً نموذجًا حضاريًا يمكن استلهامه اليوم في بناء مجتمع أكثر تماسكًا وعدالة واستقرارًا.

الهوامش:

(١) الكيالي، عبد الوهاب ، موسوعة السياسة، ج٣، ص ٣٣٤.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ج١٥، صـ ٤٠٦.

(٣) ابن قدامة، المغني، ج٦، صـ ١٨٦.

(٤) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج٧، صـ ٤٠١–٤٠٥.

(٥) ابن كثير، البداية والنهاية، ج١٣، ص ٢٠٠–٢٠٣.

(٦) حسن، تاريخ الاسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ج٣، ص ٥–١٢.

(٧) القريوتي، مبادئ الاقتصاد، ص ١٢.

(٨) عبد المجيد، علم الاجتماع العام، ص ٢٧.

(٩) الزيد، الادارة العامة: المفاهيم والوظائف، ص٣٣.

(١٠) ابن قدامة، المغني، ج٦، صـ ١٨٦.

(١١) ابو زهرة، محاضرات في الوقف، ص١٥.

(١٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الشروط، باب الشروط في الوقف، حديث رقم ٢٧٣٧.

(١٣) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج٣، ص٢٨٥.

(١٤) ابن كثير، البداية والنهاية، ج٩، ١٣٨.

(١٥) القلقشندي، صبح الاعشى، ج٣، ص ٤٨٧.

(١٦) ابن كثير، البداية والنهاية ، ج٩، ص ١٣٨.

(١٧) الكبيسي، نظام الوقف في الإسلام وتطبيقاته المعاصرة، ص ٤٥.

(١٨) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج١، ص٥٤.

(١٩) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج٦، ص٢٢٢.

(٢٠) عبد الكريم، الوقف والتنمية الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، ص٥٥–٥٨.

(٢١) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج٦، ص٢٢٢.

(٢٢) عبد الكريم، الوقف والتنمية الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، ص٥٥–٥٨.

(٢٣) جزّكجة، الأوقاف في التاريخ وانعكاساتها على اقتصادات العالم الإسلامي المعاصر، المجلد ٦ ، العدد١ ، ٤٣–٧٠.

(٢٤) القرآن الكريم ، سورة البقرة، آية (٤٣).

(٢٥) ابو زهرة، محاضرات في الوقف، ص١٥.

(٢٦) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج١، ص١١٥–١١٨.

(٢٧) القلقشندي، صبح الاعشى، ج٣، ص ٤٥.

(٢٨) أبو يعلى، الوقف وأثره في الحضارة الإسلامية، ص١١٢.

(٢٩) ابن خلدون، المقدمة، ج٤، ص٤٥٢.

(٣٠) ابن أبي أصيبعة، عيون الأنباء في طبقات الأطباء ، ج٢، ص٢٢٣.

(٣١) السامرائي، النظام الاقتصادي في الدولة العباسية، ص ٢٠١.

(٣٢) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، الطبعة الأولى، ج٤، ص٤٥٣.

(٣٣) المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج٢، ص٩٨.

المصادر:

١. القرآن الكريم.

٢. الكيالي، عبد الوهاب ، موسوعة السياسة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٨٧م.

٣. ابن منظور، لسان العرب، تحقيق: عبد الله الكبير ومحمد الحوهري، بيروت: دار صادر، ١٩٩٤م.

٤. ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، المغني، تحقيق: عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو، القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر، ١٩٨٦م.

٥. الطبري، محمد بن جرير. تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة: دار المعارف،١٩٧٧م.

٦. ابن كثير، إسماعيل بن عمر. البداية والنهاية. دمشق–بيروت: دار ابن كثير، الطبعة الثالثة المحققة، ١٤٢٨ هـ/ ٢٠٠٧م.

٧. حسن، علي إبراهيم. تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٩٧ .

٨. القريوتي، محمد. مبادئ الاقتصاد. عمّان: دار وائل للنشر، ٢٠١٠م.

٩. عبد المجيد، محمد. علم الاجتماع العام. القاهرة: دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٥م .

١٠. الزيد، عبد الرحمن. الإدارة العامة: المفاهيم والوظائف. الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، ٢٠١٤م.

١١. البخاري، محمد بن إسماعيل. الجامع الصحيح. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. بيروت: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م، كتاب الشروط، باب الشروط في الوقف.

١٢. ابن كثير، إسماعيل بن عمر. البداية والنهاية. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. القاهرة: دار هجر، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.

١٣. ابن أبي أصيبعة، عيون الأنباء في طبقات الأطباء بيروت: دار الكتب العلمية، (١٩٩٨) .

١٤. الزحيلي، وهبة. الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٤ .

١٥. أبو زهرة، محمد، محاضرات في الوقف، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧١ .

١٦. ابن سعد، الطبقات الكبرى، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٩ .

١٧. الكبيسي، عبد الستار. نظام الوقف في الإسلام وتطبيقاته المعاصرة. الطبعة الأولى. بيروت: دار الفكر، ٢٠٠١م.

١٨. المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار. القاهرة: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلام،٢٠٠٥ .

١٩. الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت. تاريخ بغداد. تحقيق: بشار عواد معروف. بيروت: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ/ ٢٠٠١ م.

٢٠. الكاساني، علاء الدين. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٦م.

٢١. عبد الكريم، محمد. الوقف والتنمية الاقتصادية في الحضارة الإسلامية. عمّان: مركز دراسات الشرق الأوسط، ٢٠١٥م.

٢٢. ابن أبي أصيبعة، أحمد بن القاسم. عيون الأنباء في طبقات الأطباء. تحقيق: نزار رضا. بيروت: دار مكتبة الحياة، ١٩٦٥م.

٢٣. جزّكجة، مراد، «الأوقاف في التاريخ وانعكاساتها على اقتصادات العالم الإسلامي المعاصر»، دراسات الاقتصاد الإسلامي، نوفمبر ١٩٩٨م، البنك الإسلامي للتنمية – المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المملكة العربية السعودية.

٢٤. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية.

٢٥. القلقشندي، أحمد بن علي. صبح الأعشى . القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٩١٣م.

٢٦. أبو يعلى، أحمد بن علي. الوقف وأثره في الحضارة الإسلامية. بيروت: دار الفكر، ١٩٩٥م.

٢٧. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد. مقدمة ابن خلدون. تحقيق: عبد السلام الشدادي. الدار البيضاء: بيت الفنون والعلوم والآداب، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥م.

٢٨. شوقي أبو خليل، الوقف في الإسلام: تاريخه، أحكامه، أنواعه .

٢٩. علي جمعة، فقه الوقف وأثره في المجتمع.

٣٠. السامرائي، عبد العزيز. النظام الاقتصادي في الدولة العباسية. بغداد: دار الشؤون الثقافية، ١٩٩٨م.

Al-Thakawat Al-Biedh Maga-

Website address
White Males Magazine
Republic of Iraq
Baghdad / Bab Al-Muadham
Opposite the Ministry of Health
Department of Research and Studies
Communications
managing editor
07739183761
P.O. Box: 33001
International standard number
ISSN 2786-1763
Deposit number
In the House of Books and Documents
(1125)
For the year 2021
e-mail
Email
off reserch@sed.gov.iq
hus65in@gmail.com

general supervisor

Ammar Musa Taher Al Musawi

Director General of Research and Studies Department

editor

Mr. Dr. fayiz hatu alsharae

managing editor

Hussein Ali Mohammed Al-Hasani

Editorial staff

Mr. Dr. Abd al-Ridha Bahiya Dawood

Mr. Dr. Hassan Mandil Al-Aqili

Prof. Dr. Nidal Hanash Al-Saedy

a.m.d. Aqil Abbas Al-Rikan

a.m.d. Ahmed Hussain Hai

a.m.d. Safaa Abdullah Burhan

Mother. Dr.. Hamid Jassim Aboud Al-Gharabi

Dr. Muwaffaq Sabry Al-Saedy

M.D. Fadel Mohammed Reda Al-Shara

Dr. Tarek Odeh Mary

M.D. Nawzad Safarbakhsh

Prof. Noureddine Abu Lehya / Algeria

Mr. Dr. Jamal Shalaby/ Jordan

Mr. Dr. Mohammad Khaqani / Iran

Mr. Dr. Maha Khair Bey Nasser / Lebanon